مقـــدمـــــة :

لابـد مـن أن يُجابـه معـدى القـوائم الماليـة حـالات مـن عـدم التأكـد المحيطـة والملازمـة لكـثير مـن الأحـداث والظـروف، مثـل قابليـة الـديـــون المشكـــوك فـى تحصيلهـــا ، وتقديـــر العمـــر الاقتصـــادى للمشـروع والمعـدات وعـدد مطالبـات الكفـالات التـى يمكـــن أن تحـــدث، ويتـــم الاعتـــراف بمثـل هـذه الحـالات التـى تتمثـل فـى عـدم التأكـد مـن خـلال الإفصـاح عـن طبيعتـها ومـدى تأثيـرها ومـــن خـــلال ممـارســة الـتحفظ المحاسـبى عنـد إعـداد القوائـم الماليـــة (معيار المحاسبة الدولى رقم 1) .

وعليـه ؛ فسـيختص هـذا المؤلـف بطـرح إحـدى القضايـا المحاسبيـة والتـى تتمثـل فـى التحفـظ المحاسـبى ومـا يتضمنـه هـذا المصطلح من مفردات ومصطلحـات فرعيـة عـدة منبثقـة منه، وقد روعـى فـى طـرح تلـك القضيـة تحقيـق الاتسـاق، وذلـك مـن خـلال ثـلاث فصـول تتمثـل إيـاهـا فيما يلـى :

الفصـل الأول : الإطار المفاهيمى للتحفظ المحاسبى .

الفصل الثانـى : أثر التحفظ المحاسبى على معايير المحاسبة .

الفصل الثالث : معالجات محاسبية فى ضوء التحفظ المحاسبى .

obeikandl.com